

المجموع

ركعتين رواه مسلم وعنها كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يصل أربعاً قبل الظهر صلاهنا بعدها رواه الترمذي وقال حديث حسن وعن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل العصر ركعتين رواه أبو داود بإسناد صحيح وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعاً رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن وفي الباب أحاديث كثيرة غير ما ذكرته أما حكم المسألة فالأكمل في عشرة ركعة كما ذكر المصنف وأدنى الكمال عشر كما ذكره منهم من قال ثمان فأسقط سنة العشاء قاله الخصري ونص عليه وقيل اثنتي عشرة فزاد قبل الظهر ركعتين أخرتين وقيل بزيادة ركعتين قبل العصر وكل هذا سنة وإنما الخلاف في المؤكد منه فرع في استحباب ركعتين قبل الخراسانيين الصحيح منهما الاستحباب لحديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء رواه البخاري في مواضع من صحيحه وعن أنس رضي الله عنه قال رأيت كبار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواري عند المغرب رواه البخاري وعنه قال كنا نصلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم